

وزارة المالية

قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢١

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٦

بشأن تشكيل و اختصاصات

ومقار لجان إنهاء المنازعات الضريبية

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون ضريبة الدعمية الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بتعديلاته بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة :

وعلى قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بتعديلاته

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ بشأن إنهاء المنازعات الضريبية :

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ بتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦

في شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحكامه :

وعلى القانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن التجاوز عن مقابل التأخير والضريبة

الإضافية والفوائد وما ياثلها من الجراءات المالية غير الجنائية وبتجديد العمل بالقانون

رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨٩ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل و اختصاصات ومقار لجان

إنهاء المنازعات الضريبية وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن إعادة تشكيل و اختصاصات

ومقار بعض لجان إنهاء المنازعات الضريبية وتعديلاته :

ولصالح العمل ومقتضياته :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعاد تشكيل لجنة إنهاء المنازعات الضريبية الخامسة بالجيزة - الفيوم - بنى سويف (الدخل)

على النحو التالي :

- ١ - السيدة الأستاذة / نيفان محمود عبد العال - رئيساً .
- ٢ - السيد المستشار الدكتور / محمد حمادة عليوة غانم - عضواً قضائياً .
- ٣ - السيد الأستاذ / سنا حامد جمعة عبد الواحد - عضواً من مصلحة الضرائب .
اختصاص اللجنة - منطقة الجيزة أول - الجيزة ثان - الفيوم - بنى سويف .
مقر اللجنة - ٥٨ شاع ترعة الزمر - العمranية - الجيزة .

(المادة الثانية)

يضم السيد الأستاذ / أحمد زغلول موسى محمد - رئيساً لللجنة إنهاء المنازعات الضريبية الثانية بالقاهرة (دخل) بدلاً من السيد الأستاذ / عبد العزيز محمد محمد الروبي .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

٢٠٢١/٢/٢٧

وزير المالية

د. محمد معيط